

Distr.: General
10 January 2002

الجمعية العامة



الدورة السادسة والخمسون

البند ٢٣ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[دون الإحالة إلى لجنة رئيسية (A/56/L.47 و Add.1)]

٧٥/٥٦ - بناء عالم سلمي أفضل من خلال الرياضة والمثل الأعلى الأولمبي

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها بأن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السادسة والخمسين البند المعنون "بناء عالم سلمي أفضل من خلال الرياضة والمثل الأعلى الأولمبي"، وأن تنظر في هذا البند كل سنتين قبل كل دورة من دورتي الألعاب الأولمبية الشتوية والصيفية،

وإذ تشير أيضا إلى قرارها ١١/٤٨ المؤرخ ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣، الذي أحييت فيه، في جملة أمور، التقليد الإغريقي القديم "إيكيتشيريا" أو "الهدنة الأولمبية" بهدف كفالة المرور الآمن للرياضيين والأشخاص الآخرين إلى الألعاب ومشاركتهم فيها،

وإذ تأخذ في اعتبارها أن إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية^(١) يتضمن الدعوة إلى مراعاة الهدنة الأولمبية في الحاضر والمستقبل، ودعم اللجنة الأولمبية الدولية في جهودها الرامية إلى تعزيز السلام والتفاهم بين البشر من خلال الرياضة والمثل الأولمبية،

وإذ تقر بأن هدف الحركة الأولمبية يتمثل في بناء عالم أفضل يسوده السلام بتثقيف شباب العالم من خلال الرياضة التي تمارس دون تمييز من أي نوع وبروح أولمبية تقتضي التفاهم المتبادل، وتعزز بالصدقة والتضامن والتصرف طبقا للأصول المتعارف عليها،

وإذ تقر أيضا بما يمكن أن تسهم به الدعوة إلى مراعاة هدنة أولمبية التي وجهتها اللجنة الأولمبية الدولية، التي تتبعها اللجان الأولمبية الوطنية في الدول الأعضاء، من مساهمة قيّمة في تحقيق مقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه،

وإذ تلاحظ مع الارتياح رفع علم الأمم المتحدة في جميع مواقع مباريات الألعاب الأولمبية وتزايد عدد الأنشطة المشتركة للجنة الأولمبية الدولية ومنظومة الأمم المتحدة في ميادين تشمل التنمية، والمساعدة الإنسانية، وتحسين الصحة، والتعليم، والمرأة، والقضاء على الفقر، ومكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)، وإساءة استعمال المخدرات، وجنوح الأحداث،

(١) انظر القرار ٢/٥٥.

وإذ تلاحظ مع الارتياح أيضا قيام اللجنة الأولمبية الدولية، بالتعاون مع الأمين العام، بتنظيم اجتماعات مائدة مستديرة في مجال الرياضة من أجل نشر ثقافة السلام في مختلف القارات في البلدان التي كانت أو لا تزال في حالة صراع، في إطار السنة الدولية لثقافة السلام ووفقا لقرار الجمعية العامة ١٣/٥٢ المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧،

وإذ ترحب بقيام اللجنة الأولمبية الدولية، وبالتزام الدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية، بإنشاء وكالة عالمية لمكافحة العقاقير المنشّطة،

١ - تطلب إلى الدول الأعضاء أن تراعي، في إطار ميثاق الأمم المتحدة، الهدنة الأولمبية في أثناء انعقاد دورة الألعاب الأولمبية الشتوية التاسعة عشرة في مدينة سولت ليك، بالولايات المتحدة الأمريكية، في الفترة من ٨ إلى ٢٤ شباط/فبراير ٢٠٠٢، بكفالة المرور الآمن للرياضيين إلى الألعاب ومشاركتهم فيها؛

٢ - ترحب بقرار اللجنة الأولمبية الدولية بتعبئة جميع المنظمات الرياضية الدولية واللجان الأولمبية الوطنية للدول الأعضاء للقيام بأعمال ملموسة على كل من الصعيد المحلي والوطني والإقليمي والعالمي للترويج لثقافة السلام القائمة على روح الهدنة الأولمبية وتعزيزها؛

٣ - تطلب إلى الأمين العام أن يدعو إلى مراعاة الدول الأعضاء للهدنة الأولمبية، مع توجيه اهتمام الرأي العام العالمي إلى ما يمكن أن يحققه هذه الهدنة من إسهام في تعزيز التفاهم الدولي والسلام وحسن النوايا، وأن يتعاون مع اللجنة الأولمبية الدولية في تحقيق هذا الهدف؛

٤ - ترحب بمشاركة الرئيس الحالي للجمعية العامة وممثلي الأمين العام والمدير العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة في مؤسسة الهدنة الأولمبية الدولية؛

٥ - تحث اللجنة الأولمبية الدولية على وضع برنامج خاص للمساعدة في تطوير التربية البدنية والألعاب الرياضية في البلدان المتأثرة بالصراعات والفقر؛

٦ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثامنة والخمسين البند المعنون "بناء عالم سلمي أفضل من خلال الرياضة والمثل الأعلى الأولمبي" وأن تنظر في هذا البند قبل دورة الألعاب الأولمبية الثامنة والعشرين التي ستعقد في أثينا في عام ٢٠٠٤.

الجلسة العامة ٨٣

١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١